

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٠٢ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنيا :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحة ١٨٠١م^٢ بأرض الروبة - مركز مطاي -

محافظة المنيا، بالمجان، لصالح مديرية الأمن، لإقامة وحدة مرور عليها،

وحدودها كالتى :

الحد البحري : أرض أملاك دولة بطول ١٨م .

الحد القبلي : حرم العمارات السكنية بعرض ١٠م بطول ١٨م .

الحد الشرقي : منافع مصرف أبو حسيبة بطول ٥٤٤م .

الحد الغربي : حرم السكة الحديد وطريق ترابي بطول ٥٤٤م .

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ المحرم سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٥ أكتوبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الجريدة الرسمية لرئاسة مجلس الوزراء



أوامر رئيس مجلس

وزير الأوقاف
حظر إلزامي لكتابه المنافق

٢٠١٦/١١/٣

شيوخ

الأوقاف



شيوخ

المقدم -
الأوقاف
دولي
الفنان - عجم شهادت
لهم أنت عمر الله أنت
الشرف - فنا في كدم بهم لهم لهم
الرسول لهم لهم لهم
الله الله الله لهم
لهم لهم لهم
لهم لهم لهم



وزير الأوقاف